

15 سبتمبر 2023

د-2023-08-30101-99-00000

## من المديرية العامة للأداءات إلى السيدة المديرية العامة للامتيازات الجبائية والمالية

الموضوع: حول طلب إيضاحات.

وبعد، يشرفني إعلامكم أن العديد من المطالبين بالأداء الخاضعين للنظام التقديري تقدموا بمطالب للانتفاع بالحوافز المالية المنصوص عليها بالفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 والمسندة لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار غير أن الفصل 7 من نفس الأمر قد نصّ على واجب مسك محاسبة قانونية طبقا للنظام المحاسبي للمؤسسات للانتفاع بالمنح وعليه الرجاء مدنا برأيكم حول مدى أحقية المستثمرين الخاضعين للنظام التقديري في الانتفاع بالحوافز المالية المذكورة وفي خلاف ذلك الإجراءات الواجب إتباعها بالنسبة للذين سبق منحهم مقررات منح استثمار.

والسلام

المدير العام للأداءات  
الأستاذة نعيمة الغريبي حرم الغريبي

www.impots.finances.gov.tn  
81 100 100